

الإدارة المركزية للترخيص وقيد المهنيين

قرار رقم (١٨٧) لسنة ٢٠١٧

بتاريخ ١٢ / ٢ / ٢٠١٧

نائب رئيس الهيئة العامة للمراقبة المالية :

بعد الاطلاع على القانون رقم ١٠ لسنة ١٩٨١ بإصدار قانون الإشراف والرقابة على التأمين في مصر ولائحته التنفيذية وتعديلاتهما،
وعلى القانون رقم ١٠ لسنة ٢٠٠٩ بإنشاء الهيئة العامة للمراقبة المالية.
وعلى قرار مجلس إدارة الهيئة رقم (٢٣) لسنة ٢٠١٤ بتاريخ ٢٠١٤/٢/٩ بشأن القواعد الحاكمة لممارسة نشاط وساطة التأمين داخل جمهورية مصر العربية وتعديلاته،
وعلى قرار السيد رئيس الهيئة رقم ٣٢٦ بتاريخ ٢٠١٦/٤/٤ بتحديد اختصاصات السيد المستشار رضا عبد المعطى - نائب رئيس الهيئة .
وعلى مذكرة الإدارة المركزية للترخيص والقيد المهنيين المؤرخة ٢٠١٧/٢/٨ .

" قرار "

مادة أولى : تعديل صفة وسيط التأمين السيدة / هبة السيد فرغل عارف المقيد اسمها بسجل وسطاء التأمين بالهيئة تحت رقم (٣١٦٤١) من وسيط تأمين حر إلى وسيط تأمين بشركة قناة السويس لتأمينات الحياة ، وذلك اعتباراً من ٢٠١٧/١/١١ وحتى ٢٠١٩/٣/٥ .

مادة ثانية : يلتزم الوسيط المذكور بأحكام القانون رقم ١٠ لسنة ١٩٨١ ولائحته التنفيذية وتعديلاتهما وقرار الهيئة رقم (٢٣) لسنة ٢٠١٤ بشأن القواعد الحاكمة لممارسة نشاط وساطة التأمين داخل ج.م.ع .

مادة ثالثة : على الجهات المختصة تنفيذ هذا القرار .

نائب رئيس الهيئة
المستشار / رضا عبد المعطى
٤٦٠٧٦

س.س. السيد